العدد ٤٩٤ السنة الثانية

الاربعا

٢٦ نيسان سنة ١٩٢٢
٢٩ شعبان سنة ١٣٤٠

كن في الحرص على انتقاد عيوبك
كحدوك
حكمة عربية

ألف باء

جريدة سورية يومية في السياسة والاخبار

صاحب الجريدة يوسف العيسى

شروط الاشتراك والاعلانات وما يتبع ذلك
ترى في الوجه الرابع
ثمن العـدد : قرشان سوريان
محل طبعها (المطبعة البطريركية)

العنوان : الف باء (دمشق)
الادارة : سوق القدسي (الصرونية)

رسائل صاحب الجريدة

(٦)

لا تقل كيف ولماذا؟

في احاديث العامة قصة عن الخضر عليه السلام تجعله يرافق رجلا فيشاهد هذا منه اعمالا لا تدخل تحت قياس ولا تنطبق عـلى العقل والمنطق فيخفي استغرابه ويمنع لسانه عن الاستفهام لانه وعده ان لا يدخل في باب السؤال ولا ينطق بكلمة كيف اولماذا؟... وهكذا يجب ان تكون حالة الداخل الى القطر المصري في هذه الايام التي تجمع المتناقضات

صدرت جرائد اليوم وفيها خبران احدهما مشرق والاخر مغرب اوردهما كما جاءآ ومن يستطيع ان يفهم فليفهم. الخبر الاول ان الحكومة المصرية ستنشر امرا يقضي بعدم تعطيل الدوائر الرسمية يوم عيد جلالة ملك انكلترا القادم قريبـا لان هذه العادة التي كانت متبعة في السنين الماضية الغيت الان لان مصر غدت مستقلة لها ملكها كما ان لانكلترا ملكها.. والخبر الثاني هو بلاغ يقول ان القـائد العام ممثل صاحب الجلالة البريطانية يصادق على الحكم الصادر بحق محمد الشناوي القاضي بسجنه مدة سنتين وبضربه ٢٠ عصا وبحق علي الشناوي بالسجن ٩ اشهـر وضربه ١٥ عصا لانهما في المظـاهرات الاخيرة تعديا على مفوض بوليس (فوه) انا من جهتي لا افهم كيف

يقتضي لتنفيذ الحكم مصادقة ممثل صاحب تلك الجلالة التي لا يريدون ان يعطلوا الدوائر في يوم عيدهـا كما في الماضي؟ قلت انني لا افهم فمن استطاع ان يفهم فليفهم.

اما الامة المصرية فهي تفهـم ولا شك هذه الحالة اكثر من غيرها – اوهي الوحيدة التي تفهم ذلك – وبقولنا الامه المصرية نعني روح الشعب الذي يصح ان تتألف منه الامة لا مئات الخاصة الذين انقسموا على بعضهم في الرأي وجعل كل فريق منهم يطرق ابواب التعليل المضحك ليبرر اعماله فكان كمن يمد يده اليسرى من وراء ظهره ليمسك بها اذنه اليمنى! ولهذا يجدر بمن يريد ان يفهم مـا هي حالة مصر الروحية في هذه الاونة التي تقصد فيها السيـاسة ان تجمـع سيفي سلطتين في قراب واحد ، يجدر به ان لا يأخذ اخبار مصر عن جرائد مصر بل عليه ان يلتمس الحقائق في افواه الامة فيجدها غريبة عن كل ما يجري حولها من معدات الاستقلال ووضع قوانين النواب ومـا يتبع ذلك من الطنطنـات ولا تفهم الا شيئا واحدا وهو ان محمد الشناوي واخاه او ابن عمه علي الشناوي لم يسجنا ويضربا بالعصي الا بعد ان صودق على الحكم باسم صـاحب الجلالة ملـك انكلتره وامبراطور الهند رغم برقيات التهـاني بالاستقلال الواردة باسم السلطان فوادا

الاسكندرية في ٢٠ نيسان ٩٢٢

يوسف العيسى

الكماليون وشروط الهدنة

لندن في ١٩= جاء في تلغراف من الاستانة انه ورد من انقرة ان الكماليين مع قبولهم اقتراح عقد مؤتمر للصلـح يرفضون ما يقترحه الحلفاء لشروط الهدنة

روتر

محاكمة المعتقلين

تابع ما قبله

(٦)

الدفاع

اسهب المحامون في دفاعهم اسهابا يحول دون نقل كل ما قالوه ، وقد دعانا ذلك الى الاجتزاء بمرافعة الاستاذ فارس بك الخوري والاقتصار عليها :

قال الاستاذ :

ان هـذه الدعوى تجري محاكمتهـا الان وفقا لورقة الادعاء المبلغة والمتضمنة لزوم محاكمة المتهمين بجرم التشبث بتغيير شكل الحكومة وفقـا للمادة ٨٧ و ٨٩ من قانون الجزاء الافرنسي وقـد طلب حضرة المدعي العام في ادعائه الذي تلاه الان علنا تجريمهم وتحديد مجازاتهم وفقا للمواد التي عينها من القانون الافرنسي فاعترض اولا على تطبيق مواد القانون المذكور في هذه الدعوى لان قانون الجزاء الافرنسي منشور وواجب التطبيـق في البلاد الافرنسية فقط ولم يسبق نشره في سوريا ليصح تطبيق احكامه على الافعال التي يجريها السوريون في اراضي سوريا ولا يخفى ان قانون نشر القوانين عنـد جميع الدول يصرح بانه لا يجوز تطبيق قانون ما قبل نشره ولا يطالب احد من افراد الامة باتباع قانون لم يعرفه ولا نشر في بلاده بالطريقة الرسمية والحكمة في ذلك ان الفرد عند ما يقدم على ارتكاب فعل ممنوع يجب ان يكون عارفاً بالجزاء الذي يترتب على ذلك الفعل قبل الاقدام عليه ليكون علمه به مانعا لاقتحامـه وليس من المعقول ان يقدم الفرد عـلى عمل يعرفه بحسب القوانين المنشورة في بلاده انه ليس فعـلا ممنوعا ثم يحاكم لاجله بحسب قانون جديد غـير منشور في بلاده مخالف للقانون المعمول به والذي يدعوني للبحث في هذه القضية والفات نظر هيئتكم المحترمة اليها هو الاختلاف الموجود بين القانون الافرنسي من هذه الجهة والقانون العثماني الذي ما زال مرعي الاجراء في هذه البلاد ، فان المادة (٥٥) مـن قانون الجزاء العثماني تقرن جرم التشبث بتغيير شكل الحكومة مع جرم تبديل القانون الاساسي وتشـترط ان ان يكون هذا التشبث مقترناً باستعمال القوة والجبر ممـا يدل عـلى ان شكل الحكومة المراد في هذه المادة هو الشكل المعين في القانون الاساسي كما لو كانت الحكومة نيابية فحاول فريق من الناس تبديلها بحكومة استبدادية خلافا لنص القانون الاساسي اوحاولوا قلب الحكومة

هكذا من الأصل

الملكية الى حكومة جمهورية او بالعكس وقد اتفق الشراح جميعاً على ان المراد من جرم تبديل شكل الحكومة هو هذا النوع من التبديل وليس المقصود التبديل الاسمي تبديل شخص او اشخاص من رجال الحكومة بغيرهم مع بقاء الشكل الاصلي كما هو لان هذا التبديل الاسمي ينحصر بالاشخاص الذين يريدون تنحيتهم فهو عمل فيه تحقير او عداوة لاحدهم فهو مخير في ان يقيم الدعوى على حدة دون ان يكون للمدعي الحق العام صلاحية لاقامة مثل هذه الدعوى كان الذي سمعناه من افادة الشهود تبين لنا من مجرى المحاكمة ليس فيه ما يشير الى تشبث المتهمين بتغيير شكل الحكومة المعدة جرماً . بل جل ما هنالك مناداة بعضهم باسقاط اشخاص معينين فصراحة القانون العثماني من هذه الجهة لا تجعل هذا الفعل موافقاً للمادة (٥٥) المذكورة بوجه من الوجوه كان القانون الافرنسي ايضاً ضمت مواده المذكورة (٨٧ و٨٩) جرم التشبث بتبديل الحكومة الافرنسية بدليل ما فيه من الوضوح بذكر حكومة الجمهورية او الامبراطورية فلا ينطبق بوجه من الوجوه على اشخاص حكومة دمشق وقد ذكرنا ان هذا التشبث مشروط بان يكون بالقوة لا بمجرد الالفاظ المجردة فقط كما هي صراحة المادة (٥٥) من القانون العثماني وقد تبين من افادة الشهود واوراق هذه الدعوى ان المظاهرين لم يكونوا حاملين سلاحاً لا يدعون الناس لاستعمال القوة واذا كانت حركتهم مقصورة على اظهار تمنياتهم بالكلام فقط فبناء على ذلك لا مجال لتطبيق القانون العثماني في هذه الدعوى كما ورد طلب مقام الادعاء العام بشأن حسبان هذا العمل جرماً منطبقاً على المادة التي ذكرها .

ثم اني الفت نظر هيئتكم الموقرة الى البون العظيم الموجود بين ادعاء المدعي العام وبين الوقائع التي جرت امامنا في محاكمة هذه الدعوى لان الذي سمعناه اليوم لا يخرج عن ان المتهمين اجتمعوا ثلاث مرات مع المستر كراين في الصالحية والميدان والقصاع في ٣ و٤ و٥ نيسان ثم جاءوا لوداعه بتاريخ ٦ نيسان ومشوا معه من الفندق امام دار الحكومة الى ان فارقهم وسافر في طريقه وكان بعضهم ينادي بصوت عال بقوله فليحيي الاستقلال وليسقط الخونة وان بعضهم اسقط شخصاً او شخصين من موظفي الحكومة وقال نريد الاستقلال التام بلا حماية ولا وصاية وان احدهم صرح بانه خطب في الجامع الكبير وحرض الناس على السكينة والانتظام والاعتدال وعلى بيان حاجاتهم لدى حضرة مندوب الفوض السامي على توقيف الآخرين وحبسهم بدون ان يكون لهم جرم يستوجب ذلك واما ادعاء حضرة المدعي العام فقد تضمن اموراً كثيرة لم نسمعها في محاكمة الدعوى ولا ورد عليها دليل يؤيدها او يشير الى حدوثها مثل ذلك قوله ان الدكتور شهبندر عرف الناس المستائين المستر كراين ورتب الاجتماعات التي حصلت في البساتين وترأس جلسة ٢ نيسان وخطب فيها بشدة وقال ان السوريين حاربوا مع الحلفاء ضد الاتراك لاجل نيل استقلالهم وقد خابت آمالهم وبقيت مقاصدهم بدون نتيجة وانه نظم مضبطة يوقعون عليها وسلمها الى المستر كراين في اجتماع ٥ نيسان وانه خدع الناس بان المستر كراين مندوب رسمي بمخاطبته اياه بهذا اللقب وان حسن بك الحكيم خطب في اجتماع ٤ نيسان وقال ان العرب في شمال افريقيا سوريا وغيرهم يطلبون استقلالهم فاذا لم يحصلوا عليه فهم يقتلون اعمالا باسم الدين لم يرو مثيلها التاريخ ورمى بطربوشه الى الشجرة بسبب الحماسة التي اخذته عند القاء الخطابة وانه احضر مضبطة بهذه الامور وسلمها الى المستر كراين . وان سعيد بك حيدر هيأ الاسباب لحفلة وداع المستر كراين وحرض الناس على الاشتراك بها وان المتهمين اخرجوا من السجن اوراقاً يدعون الناس فيها للاضراب عن العمل وان الدكتور شهبندر خطب في السجن خطاباً مهيجاً الى آخر ما جاء في تقرير حضرة المدعي العام من الامور التي اسندها الى المتهمين بدون ان نرى لها ذكراً في مجرى المحاكمة ولا شهدبها احد ولا حصل اثباتها عليهم بالطرق القانونية المعتادة ولا يخفى ان اصول المحاكمة تجري ببيان الجرم المسند الى المتهم ولا يجوز في حال من الاحوال ان يدخل في اسباب الحكم امور لم تثبت في مجرى المحاكمة

نعود الى قضية المؤامرة التي يزعم المدعي العام وجودها مستدلا عليها بالاجتماعات الثلاثة التي جرت مع المستر كراين فاقول ان المؤامرة التي تشكل جرماً هي التي يجريها عدة اشخاص بصورة خفية على حين ان هذه القضية ليس فيها شيء من ذلك لان الاجتماعات المذكورة حضرها جم غفير من الناس فيهم عدد كبير من الذين اشتهروا بمحبة فرنسا ومؤازرة الحكومة وجرت بصورة علنية وكان الاولى اذا كان هنالك شبهة ان يدعي جميع الذين حضروا هذه الاجتماعات والواردة اسماؤهم في تقارير رجال الشرطة والتحري وتسمع شهاداتهم بخصوص ما سمعوا او جرى في تلك الاجتماعات وبعدها يحكم في القضية بحسب النتيجة التي تظهر من التحقق ولسنا ندري على اي شيء استند المدعي العام في ذلك فلا يصح القول بوجود مؤامرة من هذا النوع والادعاء بوجود هذا الجرم المعدود من اعظم الجنايات بدون بيان ادلة موثوق بها ولا يصح ان يحكم على احد بناء على الخيال والتوهم

وقد رأيت حضرة المدعي العام يؤاخذ المتهمين بالمظاهرات والتجمعات التي جرت بعد توقيفهم عندما كانوا ممنوعين من الاختلاط بالناس غير عارفين بما يجري في الخارج بقوله ان اصدقاء الشهبندر فعلوا ذلك ولست ادري اذا كان يجوز عقاب احد على ما يفعله اصدقاؤه فان كل انسان مسؤول عما يفعل ولا يجوز اتخاذ عمل الصديق سبباً لمعاقبة صديقه وفي وسع الحكومة ان تجازي كل واحد على فعله

نرجع الآن للبحث في الاشياء التي تثبت امام المحكمة باقرار المتهمين او بشهادة الشهود فنجدها مقتصرة على الصياح بعبارة فليحيي الاستقلال ولا يخفى انه لا يوجد جرم في ذلك لان استقلال سوريا امر قد جوهر به وتكرر ذكره في الاحتفالات والمواقع الرسمية من ذلك ما نسمعه في ضيافات البلدية او ضيافات الحكومة من الخطب التي يختمها اربابها بقولهم لهم فلتحي سوريا المستقلة وقد قرأت مؤخراً في جريدة الطان مقالة تتعلق بعودة فخامة الجنرال الى سوريا وعزمه على تطبيق الانتداب في دول سوريا التي اعلنت فرنسا استقلالها وذلك مطابق لما جاء في المادة ٢٢ من عهد جمعية الامم من الصراحة بان سوريا تكون دولة مستقلة تابعة الانتداب فالاستقلال اذن لا ينافي الانتداب بل يمكن بقاء الاثنين مع بعضهما وقد انتخبت فرنسا من قبل الحلفاء لتكون منتدبة على سوريا وجميع الناس يعرفون ذلك ويعتقدون ان الانتداب لا يبطل الاستقلال فاذا حيا المتهمون هذا الاستقلال لا يكون عملهم موجباً للمسؤولية وقد ثبت في مجرى المحاكمة ان المتهمين لم يجاهروا بكلمة ضد الانتداب في جميع المظاهرات والاجتماعات التي حصلت ولم يشهد احد بان كلمة الانتداب لفظت او تعرض لها فلا سبيل اذن للقول بان المتهمين تشبثوا بالوسائل الفعلية لتغيير الشكل بمقاومة الانتداب . اه

وقد انتهت المحاكمة بالحكم المعروف الذي ادرجناه في حينه في العدد ٤٨٨ من جريدتنا

البلاد العربية

— بيروت —

٢٤ نيسان سنة ٩٢٢ — الراسلنا الجنرال في بيروت

وصل فخامته مع الدارعة كسار تواقها نسافنا العائطة و يرافقه كل من المسيو رو بردي كه والكومندان ترابو والمسيو روزور الذين استقبلوه في طرابلس .

فاطلق له ١٧ مدفعاً عند نزوله الى البر وحيته الموسيقى العسكرية في جادة المرفأ العسكرية واستقبله الحاكم الاداري والمستشار واعيان المدينة والموظفون ثم مشى امام صفوف المرحبين فاستعرض الجند في ساحة الشهداء ثم استعرض

السطلة في باحة السراي الكبير . منقبله هناك وفود البلاد من دمشق وحوران و بلاد العلويين ولبنان وسائر انحاء لبنان الكبير .

م لفخامته دولة حقي بك العظم وفد ... برئاسة نقيب السادة الاشراف حمد الحسيني من الاعيان احمد ... الاتي ومحمد علي بك العابد وعثمان ... لم وسامي باشا مردم بك ولويس افندي قدم له دولة كامل باشا القدسي الوفد ... الذي ذكرنا لكم اسماء اعضائه في ... السابقة وقابله كامل بك الاسعد وشقيقه ... من اسرة الطرشان وسائر الوفود ... والنقابات والموظفين وجمعية السيدات ... عقيلة كاتم سره الخاص المسيو ... ي كي

... ان فخامته يحمل في حقيبته ... يرة سيكون لها صداها في البلاد ... انه قد يخلف دولة الكومندان ... وطني هو حبيب باشا السعد اسوة في دمشق وحلب المستقلة وسيوسع صلاحية ... قيل بحيث لا يبقى مجال للشكوى .

... كة الترشيح

... د المرشحون المستعجلون اولا للدخول ... الترشيح بعد اعلان تصريحات ... ي عن قانون المجلس الجديد .

العراق

= نقلا عن صحفها =

... د طالب النقيب

... دجله ان الحكومة البريطانية أفرجت ... يد طالب النقيب الزعيم المعروف وانه ... عاد في سيلان الى شمالي ايطاليا

... شمر

... بغداد انه قد تعين الشيخ عجيل بك ... لمشايخ شمر وقد تعهد بتأمين الطرق ... في الموصل واطرافها .

... م الاخوان

... (العراق) تحت عنوان (هجوم ...) ما نصه : بلغنا من مصدر موثوق ... ة من قطاع الطريق يرجح انها من ... باع فيصل بن درويش هاجمت ... (ابا الغار) على مسافة ثلاثين ... ناصرية وكذلك هاجمت الجمالة في ... مسافة ٣٠ ميلا الى جنوب شرقي ...) فسلب الغزاة الغنم والبقر التي كانت ... تلك الاطراف وكبدوا الجمالة ... انسحبت نحو السكة الحديدية ... ة . فصدرت الاوامر حالا الى ... لتعيين موقع السابلين وتقصي على ... اثناء الاستكشاف الذي جرى ... اطلق الغزاة نارا حامية على طيارة من دون ان يصيبوها بأذى محسوس فصبت القوة الهوائية في مساء ١٤ الجاري وصباح ١٥ منه وابلا من القنابل على الغزاة . والتقارير التي وردت في هذا الشأن تنبيء بان تأثير الطيارات كان شديدا جدا اذ انزلت باولئك العابثين بالامن قصاصا صارما . وقد فر الاخوان من وجه الحكومة جنوبا .

السيد الحصري

نيطت الامور الادارية المختصة بمستشارية وزارة المعارف بالاستاذ ساطع بك الحصري معاون وزير المعارف وحصرت وظيفة المستشار الانكليزي بالامور الاستشارية فقط

الريحاني في بغداد

في (العراق) ان السيد امين الريحاني الشاعر الفيلسوف الشهير دعي لزيارة بغداد

قانون الانتخاب

صدق قانون الانتخابات العراقي بعد تعديله .

الحكام المنفردون

علمت (العراق) ان المحاكم المدنية ستلغى اعتبارا من اول نيسان ويقوم مقامها حكام منفردون يرون الدعاوى الحقوقية والجزائية ابتدائيا و يكون هناك محكمة استئناف مؤلفة من هيئة حاكمة ومحكمة تمييز عليا .

برقيات اخيرة

المعاهدة الروسية الالمانية

جنوى في ١٨ ابريل = جرت امس بعد الظهر في رابالو مقابلة طويلة بين الدكتور راتينو وزير خارجية المانيا والمسيو تشيشرين وتعلق مقامات المؤتمر شأنا كبيرا على هذه المقابلة — الايطالية

جنوه في ١٧ ابريل = علم الان انه على اثر المقابلة بين الدكتور راتينو والمسيو تشيشرين امضيت معاهدة روسية المانية هذا نصها : —

المادة الاولى — تعدل كل من المانيا وجمهورية السوفيت عن التعويضات الناشئة عن نفقات الحرب واضرارها . وتعدلان ايضا عن التعويضات الناشئة عن التدابير العسكرية المختصة بضروب الحجز والمصادرة في بلاد العدو وتعدلان كذلك عن التعويضات الناشئة عن اضرار حلت بغير العسكريين بسبب قوانين الحرب الاستثنائية او تدابير قهرية نفذت بأوامر حكومتي الامتين . وبمعاملة الاسلاك العمومية والخصوصية التي تناولتها حالة الحرب والبواخر الجارية التي ضبطها كل فريق فهي مسائل ستجري تسويتها على قاعدة المبادلة وتعدل كل من المانيا وروسيا عن استرداد ما انفقته على اسرى الحرب وتعدل المانيا عن طلب ما بذلته من النفقات على اعضاء الجيش الاحمر المعتقلين في بلادها وتعدل روسيا عن طلب الربح الذي جنته المانيا من معدات الحرب التي نقلها اولئك المعتقلون

المادة الثانية = تعدل المانيا عن مطاليبها الناشئة عن تنفيذ قوانين حكومة السوفيت وتدابيرها نحو الرعايا الالمان وحقوقهم الخاصة وتعدل ايضا عن الحقوق الخاصة بالحكومة الالمانية وتعدل روسيا عن كل مطلب ناشيء عن التدابير التي اتخذتها المانيا نحو السوفيت او الافراد الروس وحقوقهم الا اذا كانت حكومة السوفيت تقدم مثل هذه المطالب ضد حكومة اخرى

المادة الثالثة — تستأنف العلاقات السياسية والقنصلية بين الحكومة الالمانية وجمهورية السوفيت في اقرب وقت ويعقد اتفاق خاص لقبول ممثليها السياسيين وقناصلها

المادة الرابعة — ينفذ بينهما مبدأ معاملة اولى الامم فيما يختص بمعاملة الرعايا وبالعلاقات التجارية والادارية ولا يتناول هذا المبدأ المزايا التي يمكن ان تمنحها حكومة السوفيت لجمهورية بولشفية اخرى او لدولة اخرى مماثلة كانت من قبل جزءا من الامبراطورية الروسية

المادة الخامسة — تتبادل الحكومتان المعاونة في احتياجات الامتين الاقتصادية وستتبادلان الاراء فيما بعد لتسوية هذه المسألة من حيث علاقاتها الدولية والمانيا مستعدة لتحمي وتسهل المفاوضات التي باشرتها المحال التجارية الخصوصية

المادة السادسة = يبدأ تنفيذ المادة الاولى والمادة الرابعة متى اتفقت عليها برلين وموسكو وتوضع المواد الاخرى موضع التنفيذ في الحال

الايطالية

قتل تركيين في برلين

برلين في ١٨ — حدثت فاجعة دموية في الطرف الغربي البارحة وذلك ان شابين اطلقا مسدسيهما على تركيين فقتلا وفر الجانيان والقتيلان هما جمال عزمي بك حاكم طرابزون السابق و بهاء الدين شاكر من زعماء لجنة الاتحاد والترقي

وصدر بيان شبه بالرسمي يقول ان الجريمة سياسية على الارجح وان الذين نفذوها هم الارمن وقد اعلن البوليس عن مكافأة قدرها ٢٠ الف مارك لمن يرشد الى القاتلين ر الطليان والاناضول

الاستانة في ١٨ منه = أبلغت الحكومة الايطالية ممثل حكومة أنقره قرارها القاضي بسحب الجنود الايطالية من وادي مياندر . فهي تقول انها مقتنعة بان حقوق الاقليات ستحترم وستعاون هذه القوة جنود الحلفاء في الاشراف على الجلاء عن منطقة ازمير حين يكون الاتراك واليونانيون قد وقعوا تمهيدات الصلح — روتر

حوادث محلية

الحالة في دمشق

لم يطرأ على الحالة في دمشق تغيير طول أمس ولا يزال الهدوء شاملا المدينة .

مراجعة البعثة

كتب مندوب المفوض السامي للحكومة بشأن عدم اعطاء معلومات عن الاضبارات (الدوسيات) التي ترسل للبعثة وان على ارباب المصالح ان يراجعوا الحكومة لان المعلومات اللازمة تعطى من قبلها .

حوادث الملحقات

القي القبض في المضمية على احمد بن شحاده ورفقائه لجرحهم وضربهم يوسف بن مصطفى كربوج واخاه .

والقي القبض في داريا على عبيد بن حسين القلمين ورفقائه لضربهم احمد بن سالم السعيد ورفقائه

وتشاجر في جيرود محمود بن العابدين ورفقاه مع محي الدين الصراخ وجماعته فاسفرت عن ستة جرحى اصابات قديمة بين الفريقين وقد قبض على المتشاجرين جميعا

الى الاهلين

ارسلت الينا مديرية الشرطة العامة هذه الكلمة :

يقوم الجيش الافرنسي في جوار المامة باطلاق مدافع في ٢٠ نيسان سنة ٩٢٢ (اليوم) من الساعة ٧ — ١١ فليكون الاهلون الكرام على علم من الامر اذعنا ذلك .

سفر

يسافر اليوم حضرة متصرف المركز بصحبته معاون مستشار الداخلية الى القنيطره للاشراف على حركة الاحصاء هناك .

تصحيح

كتبت المقتبس الغراء في عدد امس انه

هكذا من الأصل

تعين لرياسة بلدية النبك السيد خالد النفوري وقد علمنا ان صحة اسم الموما اليه هو السيد خالد طيفور .

الحاجة الى معلمات

تحتاج ادارة المعارف العامة الى معلمات لتدريس العلوم الآتية وهي : الطبيعيات والتاريخ والجغرافية ، العربية والشرع الاسلامي ، بمرتب يتراوح بين ١٥٠٠ و١٨٠٠ غرش فعلى الطالبات مراجعة المعارف خلال شهرين مستصحبات الاوراق المثبتة .

اكليل

جاءنا من نابلس انه احتفل في صباح ٢٣ الجاري باكليل الخواجه يوسف ابراهيم صوداح على الانسة هدى سليم قفعيتي . فبالرفاء والبنين

اقامة تمثال

يفكر حضرة مدير الصحة العامة باقامة تمثال للمرحوم الطبيب شابو الذي توفي على اثر تدهور السيارة في طريق تدمر كما يعلم القراء ، وقد علمنا انه وضع قائمة بالمبالغ المفروضة على مأموري الصحة جميعا وهي عشرة بالماية من رواتبهم

مطبوعات جديدة

القضاء في الاسلام *

السيد عارف النكدي مفتش المدلية العام واستاذ علم الاجتماع في مدرسة الحقوق ، من شبابنا الناهضين المتبسطين في العلم ، الضاربين من الادب بسهم وفر

اتحفنا بمحاضرته التي سماها (القضاء في الاسلام) مطبوعة طبعا جميلا ، على ورق صقيل ، فراقنا منها قوة البرهان ونصوع الحجة ، وفصاحة اللفظ ومتانة الاسلوب ، وقد افتتحها بمقدمة قيمة هدم فيها دعوى القائلين باستمداد الشريعة الاسلامية من القوانين الرومانية ذاهبا الى استقلال الشرع الاسلامي عن سواه . وقيامه بنفسه ، مؤيدا مدعاه بادلة اكثرها مما لا يدفع ، فبدد بذلك سحائب وهم خيمت على عقول كثير من الناس زمنا طويلا ، ثم تطرق الى ذكر القضاء عند العرب قبل الاسلام ، والقضاة والقضاء وما يؤخذ عليه ، وآداب القضاء والقضاة ، والمقارنة بين القضاء في الاسلام وبين القوانين في ايامنا هذه . فوفى كل موضوع حقه ، وجلا الشك عن كثير من المسائل الغامضة واشاد بفضل السلف وما لهم من الاصابة في التشريع . ناهجا منهج الحرية والانصاف في احكامه متجردا من الجمود الذي كان السبب الاول في ستر اسرار التشريع الاسلامي ومحاسنه .

وبالجملة فالمحاضرة فريدة في موضوعها . بارعة في اسلوبها يستفيد منها القاري ادبا صحيحا . وعلما نافعا . فنشكر السيد النكدي على هذه التحفة الثمينة التي اضافها الى خزائن لغة الضاد .

* طبعت بدمشق . تطلب من المكتبة العربية ومكتبة العلم العربي بدمشق وثمنها عشرة قروش .

اعلان مناقصة

يوم الاربعاء الواقع في ٣ مايس سنة ١٩٢٢ الساعة الثالثة بعد الظهر تجري في شعبة هندسة بلدية دمشق مناقصة بطريق الظرف المختوم لاجل انشاء براقة بسوق الخيل . والتأمينات الموقتة هي عشر ليرات سورية تدفع حتى الساعة الخامسة من مساء يوم الثالث المصادف في ٢ مايس سنة ١٩٢٢ ويمكن الاطلاع على الشرائط في مكتب شعبة هندسة البلدية .

دمشق ٢٢ نيسان سنة ٢ ٩٢

مدير شعبة الهندسة

اعلان

جاءنا من مديرية السكة الحجازية العامة ما يأتي :

تسهيلا للاهالي الكرام قد جرى تنزيلات في اجور ركاب الدرجة الثالثة بالمئة خمسين احدثنا درجة ثانية بالاسعار المعينة للدرجة الثالثة سابقا اي اصبحت اجرة الراكب في الدرجة الثانية غرشين وفي الدرجة الثالثة غرشا واحداً عن كل كيلومتر كما اننا اجرينا تنزيلا من اجور نقليات البضائع التي تشحن بصورة افرادية من الستة غروش الى الاربعة عن كل طن في الكيلومتر الواحد وهذه التنزيلات مرعية في قسم شام درعا فقط وذلك اعتباراً من اول مايس سنة ٩٢٢ ولكي يحيط العموم علماً بذلك صار اعلان الكيفية .

الف باء

جريدة سورية يومية تصدر في دمشق

اشتراكها الشهري في دمشق ٣٥ غرشاً سورياً

اشتراكها السنوي في دمشق : ٤ ليرات سورية
في الخارج ٥ او ١٠٠ فرنك

عن نصف سنة في الخارج ٣ [illegible] سورية

المدير المسئول : يوسف العيسى